mroftalp htehaB ni knil muideM

ما حكم البيع لمن قيل له بعها بكذا وما زاد فهو لك؟ للشيخ الفوزان

صالح الفوزان

هذا يسأل يقول رجل اعطى رجلا سلعة قال بعها بكذا وكذا وما زاد فهو لك ما حكم؟ نقول لا بأس بذلك لا بأس بذلك لان صاحبها رضي بهذا وحدد لك الثمن واعطاك ما زاد عليه ما في بأس - 00:00:00

هذا عن تراضي نعم - 00:00:21